

﴿وَأَتُوا الْيَتَامَىٰ أَمْوَالَهُمْ وَلَا

تَبَدَّلُوا الْخَبِيثَ بِالطَّيِّبِ وَلَا

تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَىٰ أَمْوَالِكُمْ إِنَّهُ

كَانَ حُوبًا كَبِيرًا (2)﴾

شرح الكلمات:

{الْيَتَامَى}: جمع يتيم ذكراً كان أو أنثى، وهو من مات والده وهو

غير بالغ الحلم.

{وَأَتُوا الْيَتَامَىٰ أَمْوَالَهُمْ} أعطوهم أموالهم، ولا تأكلوها لعجزهم عن

مطالبكم بها

{وَلَا تَبَدَّلُوا الْخَبِيثَ} الحرام؛ أي لا تستبدلوا الأمر الخبيث؛ وهو

أكل مال اليتامي

{بِالطَّيِّبِ} الحلال؛ وهو المحافظة عليه، وردّه لأصحابه

{وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ} بأن تضموها

{إِلَىٰ أَمْوَالِكُمْ} وترعموها لكم

{حُوبًا كَبِيرًا}: الحوب: الإثم العظيم.

المعنى الإجمالي:

أوجب سبحانه وتعالى الرحمة العامة في الآية السابقة وأخصها ما كان في الأسرة الواحدة، وقد ابتدأ في هذا بأحق الناس بالرحمة العاطفة،

والمودة الواصلة، وهم الذين نزلوا إلى هذا الوجود من غير حامي غير الله تعالى يحميهم، ولا قلب يحنو عليهم حنو الوالد الشفيق، وأولئك هم اليتامى وهذا أول ما أوصى به من حقوق الخلق في هذه السورة. وهم اليتامى الذين فقدوا آباءهم الكافرين لهم، وهم صغار ضعاف لا يقومون بمصالحهم. فأمر الرءوف الرحيم عباده أن يحسنوا إليهم، وأن لا يقربوا أموالهم إلا بالتي هي أحسن، وأن يؤتوهم أموالهم إذا بلغوا ورشدوا، كاملة موفرة، وأن لا {تَبَدَّلُوا الْخَبِيثَ} الذي هو أكل مال اليتيم بغير حق. {بِالطَّيِّبِ} وهو الحلال الذي ما فيه حرج ولا تبعة.

وقوله {وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَىٰ أَمْوَالِكُمْ} أي: مع أموالكم، ففيه تنبيه لقبح أكل مالهم بهذه الحالة، التي قد استغنى بها الإنسان بما جعل الله له من الرزق في ماله. فمن تجرأ على هذه الحالة، فقد أتى {حُوبًا كَبِيرًا} أي: إثماً عظيماً، ووزراً جسيماً.

ومن استبدال الخبيث بالطيب أن يأخذ الولي من مال اليتيم النفيس، ويجعل بدله من ماله الخسيس. وفيه الولاية على اليتيم، لأن من لازم إيتاء اليتيم ماله، ثبوت ولاية المؤتي على ماله. وفيه الأمر بإصلاح مال اليتيم، لأن تمام إيتائه ماله حفظه والقيام به بما يصلحه وينميهِ وعدم تعريضه للمخاوف والأخطار.

فيا أيها الأوصياء على اليتامى، أعطوا الأيتام أموالهم بعد البلوغ كاملة غير منقوصة، وأنفقوا عليهم في حال أصغر من أموالهم، ولا تضموا شيئاً منها إلى أموالكم، وعبر بالأكل عن سائر التصرفات المتلفة للأموال وسائر وجوه الانتفاع لأن معظم ما يقع من التصرفات لأجل الأكل

ولرعاية اليتيم ثلاثة حالات:

1- يتيم غني غير محتاج: أن يموت أبوه ويترك له مالاً، فتكفل به أمه وترعاه، أو جدّه أو عمّه، أو أحد من أقاربه، فيحفظ له ماله، ويحسن استثماره، وهو في هذه الحال لا يحتاج إلا للتربية الصالحة، فقد أمن الإيواء والمال.

2- يتيم فقير محتاج: أن يموت أبوه ولم يترك له من المال شيئاً، وهذا يحتاج إلى المال والتربية.

3- يتيم فقير محتاج مات أبوه وأمه دون أن يترك له مال، فيتكفله أحد أقاربه أو أحد المحسنين، أو الجمعيات الخيرية، وهذا يحتاج إلى الإيواء والمال والتربية.

فضل الكفالة لليتيم:

1- مصدر غني للחסنات يقول النبي: (مَنْ مَسَحَ رَأْسَ يَتِيمٍ لَمْ يَمْسَحْهُ إِلَّا لِلَّهِ، كَانَ لَهُ بِكُلِّ شَعْرَةٍ مَرَّتْ عَلَيْهَا يَدُهُ حَسَنَاتٌ).

3- دواء لعلاج قسوة القلب: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَجُلًا شَكَاَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ قَسْوَةَ قَلْبِهِ فَقَالَ لَهُ: إِنْ أَرَدْتَ تَلْيِينَ قَلْبِكَ فَأَطْعِمِ الْمُسْكِينَ وَامْسَحْ رَأْسَ الْيَتِيمِ).

4- من أسباب المغفرة ودخول الجنة ياذن الله يقول النبي: (مَنْ قَبَضَ يَتِيمًا مِنْ بَيْنِ الْمُسْلِمِينَ إِلَى طَعَامِهِ وَشَرَابِهِ أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ إِلَّا أَنْ يَعْمَلَ ذَنْبًا لَا يُغْفَرُ لَهُ).

5- قال رسول الله: ((أنا وكافل اليتيم في الجنة هكذا))، وأشار بالسبابة والوسطى، وفرّج بينهما شيئاً؛

عقوبة أكل المال الحرام:

1- عدم قبول الدعاء.

2- عدم قبول العمل الصالح.

3- أكل المال الحرام سبب من أسباب عذاب القبر.

4- كل المال الحرام ماحقٌ لبركة المال وسببٌ لحلول النقم وزوال النعم وفشو العاهات.

5- أكل الحرام سبب في سوء الخاتمة .

وَأَتُوا الْيَتَامَىٰ أَمْوَالَهُمْ

سلسلة تفسير القرآن العظيم الإصدار رقم (228)



قوله من تفسير سورة النساء الآية 2

تهدى ولا تباع

ولا تنسوننا من صالح دعائكم

أعدها (عزمي إبراهيم عزيز)

12- أن أكل أموال اليتامى ظلماً يفضي بآكلها إلى النار وبئس القرار، وذلك أن الواجب على المسلمين الإحسان إلى اليتامى، والنفقة عليهم وبرهم، والتلطف في الخطاب معهم.

13- من تعفف عن الحرام والمشتبه؛ أمدّه الله بتوفيق من عنده، وجعل غناه في قلبه، وأصلح له شأنه، أما من ركب الشيطان وساقه الهوى، وقادته النفس الأمارة بالسوء، فاقترب الحرامات، وخاض في الشبهات، ودخل مواطن الريب؛ فقد فتح على نفسه أبواب الشر والهلكة، ولا يلومن من أساء الظن به، ومن وقع في الشبهات؛ وقع في الحرام، ومن تهاون بالحقائق؛ اجتراً على الكبائر.

14- صاحب القلب السليم يسير على نور من الله محتجباً للمحرمات، متوقٍ للشبهات، يترك ما لا بأس به حذراً مما به بأس، وبالمقابل فبمرض القلوب وفسادها؛ يغلب الهوى، وتنبعث النفوس إلى المعاصي وتغرق بالشبهات، وتضل بالشبهات، فيحل الضعف، وينتشر الفساد.

15- أن الله يعطي الدنيا من يحب ومن لا يحب، ولا يعطي الدين إلا من يحب. فمن أعطاه الله الدين فقد أحبه، والمال الحرام لا بركة في إنفاقه، ولا قبول في الصدقة منه، وإذا تركه خلف ظهره كان زاده إلى النار.

16- ثمرات الكسب الحلال:

- 1- الوقاية من النار يوم القيامة.
- 2- العصمة من العقوبات بشق أنواعها، وصرف البلاء في الدنيا.
- 3- استجابة الدعاء.
- 4- البركة في المال والأولاد والأعمال.
- 5- نون تماماً أن الرزق بيد الله سبحانه وتعالى.

والله اعلم.

وصلّى الله على محمد وعلى اله وصحبه وسلم .

الفوائد :

- 1- كل مال حرام فهو خبيث، وكل حلال فهو طيب.
- 2- لا يحل للرجل أن يستبدل جيداً من مال يتيمة بمال رديء من ماله؛ كأن يأخذ شاة سميّة ويعطيه هزيلة أو يأخذ قمراً جيداً ويعطيه رديئاً خسيساً.
- 3- لا يحل خلط مال اليتيم مع مال الوصي ويؤكلان جميعاً لما في ذلك من أكل مال اليتيم ظلماً.
- 4- الأمر بالإيتاء أمر لعموم الجماعة الإسلامية بأن تتضافر في تمكين اليتيم من أن يصل إليه ماله، فلا يأكله الورثة ويُضيعون حقه.
- 5- معنى الإيتاء تخصيص نصيب لليتامى كاملاً غير منقوص، فتحفظ لهم حصتهم في أبيهم أو في مورثهم، ويحفظ لهم نصيبهم في كل غلة لأموالهم.
- 6- إذا كانت التركة شاءً فلا تجعلوا لهم الهزيلة، ولكم السميّة، وإذا كانت نقداً فلا تجعلوا لهم الزیوف، وتجعلوا لأنفسكم الجيد.
- 7- ليس المراد بالآية إيتاء اليتامى أموالهم في حال اليتيم، وإلا تعرضت للضياع، وإنما يجب الدفع إليهم بعد البلوغ وإيناس الرشد.
- 8- كل وجوه الانتفاع ومنها الأكل بمال اليتيم حرام ومن كبائر الذنوب العظيمة.
- 9- {وابتلوا اليتامى} أى اختبروهم، هل يستطيعون أن يقوموا بمصالحهم وحدهم؟ فإن استطاعوا فاطمنوا إلى أنهم ساعة يصلون إلى حد الحلم سيحسنون التصرف، أعطوهم أموالهم بعد التجربة.
- 10- الإحسان إلى اليتيم، ورعايته والاعتناء به وكفالاته، من أعظم القربات إلى الله تعالى.
- 11- من أعظم الذنوب: التفريط في أموال اليتامى، والتسبب في ضياعها؛ سواء كان بعدم حفظها، أم بعدم المطالبة بها، أم أكل أموالهم التي ورثوها.